



قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رقم (٥٧٧) لسنة ٢٠٢١ م
بشأن منح الإذن بقبول طلبة جدد للجامعات الخاصة المعتمدة

وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته.
- وعلى الانفاق السياسي الليبي الموقع في 17 ديسمبر 2015 ميلادي .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (18) لسنة 2010 ميلادي، بشأن التعليم.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (١) لسنة ٢٠٢١ م بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢١ م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي وتحديد اختصاصات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتنظيم جهازها الإداري .
- وعلى الاجتماع المنعقد بتاريخ 16/١٠/٢٠٢١م برواء الجامعات الخاصة.
- وعلى كتاب السيد / مدير المركز الوطني لضمان جودة المؤسسات التعليمية والتدريبية بإحالته كثبات بالجامعات الخاصة على الاعتماد المؤسسي والبرامجي.

فقرر

مادة (١)

يؤذن للجامعات الحاصلة على اعتماد مؤسسي وبرامجي من المركز الوطني لضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية فقط قبول طلبة جدد للعام الجامعي 2021/2022م ومن .

1. جامعة برنيتشي (بنغازي)
2. الجامعة الليبية البريطانية (بنغازي)
3. جامعة التحدي لطب الاسنان (طرابلس)
4. كلية خليج ليبيا لطب وجراحة الفم والاسنان (بنغازي)
5. الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية (طرابلس)
6. جامعة الحاضرة للعلوم الإنسانية والتطبيقية (طرابلس)
7. الجامعة الليبية للعلوم الإنسانية والتطبيقية (طرابلس)
8. جامعة افريقيا للعلوم الإنسانية والتطبيقية (طرابلس)
9. جامعة طرابلس الأهلية (طرابلس)
10. جامعة الرفاق الأهلية للعلوم الإنسانية والتطبيقية (طرابلس)





مسادة (2)

يحظر على غير الجامعات المذكورة بالنادرة الاولى من هذا القرار قبول طلبة جدد إلا بإذن من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .

مسادة (3)

على الجامعات المأذون لها بالقبول المذكورة في المادة الاولى من هذا القرار مراجعة إدارة التعليم العالي الخاص بخصوص تسييراتها.

مسادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

عمران محمد القيب
وزير التعليم العالي والبحث العلمي



الصادر في طرابلس
٢٠٢١ / ١٥ / ٢٠٢١
الى / طرابلس